مجلة المنتدى الأكاديمي (العلوم الإنسانية)
المجلد (7) العدد (3) سبتمبر 2023
ISSN (Print): 2710-446x , ISSN (Online): 2710-4478
تاريخ التقديم: 2023/08/02 ، تاريخ القبول: 2023/11/02، تاريخ النشر: 2023/11/14

مبدأ العدالة كأساس لتطبيق القانون

إسماعيل سالم إصميده

قسم العلاقات الدولية، كلية التجارة، جامعة الزيتونة، الدولة ليبيا

المستخلص

تهدف الدراسة الى تعزيز مفهوم تحقيق و تطوير العدالة وفق الأنظمة المختلفة ومدى أثرها في التشريعات الحديثة وفي الشريعة الإسلامية ، باعتبار العدالة هي جوهر القانون، هذا وقد ظهرت العدالة كأداة لتطوير القوانين لدى الشعوب القديمة و الحديثة، كما ظهرت العدالة كعامل من عوامل تطوير القوانين في الشريعة الإسلامية بصور وأشكال مختلفة، سواء على صعيد تشريع الأحكام أو على الصعيد الأخلاقي وتنظيم العلاقات بين الأفراد مع بعضهم البعض أو بينهم وبين الحاكم.

استخدم في هذا البحث عدة مناهج منها المنهج التاريخي: وفيه تم تناول التطور التاريخي لفكرة العدالة على مر العصور، والمنهج التحليلي: الذي يبين وصف وتحليل اثر العدالة في تطبيق النظم القانونية، وتوصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها: أن العدالة أصبحت في أغلب تشريعات دول العالم مصدراً من مصادر قوانينها، كما أن العدالة أصبح لها أثر في مجال القضاء وفي مجال تطوير القوانين المعاصرة لأنها تستمد قوتها من اعتقاد الناس بضرورتها لتحقيق مصالح المجتمع، واستنتج من هذا البحث الوصول إلى أن العدالة هي قاعدة اجتماعية أساسية لاستمرار حياة البشر مع بعضهم البعض. فهي المحور الأساسي في الأخلاق وفي الحقوق لأن العدالة هي أساس الملك وأساس مجتمع متماسك، وحيثما كانت العدالة كانت السعادة والطمأنينة لجميع الشعوب.

الكلمات المفتاحية: الشريعة الإسلامية، النظم القانونية، فكرة العدالة.

المقدمة:

هناك عدة وسائل لتطور القانون لدى مختلف الشعوب وفي سائر القوانين ، ودور هذه الوسائل يختلف باختلاف التشريعات والشعوب وهذه الوسائل لم تظهر في وقت واحد ، بل ظهرت بالتدريج وخلال فترات زمنية متفاوتة ، ومن هذه الوسائل فكرة العدالة.

وتستخلص مبادئ العدالة بواسطة العقل الذي يستوحيها من مصالح المجتمع ومثله العليا ومن مفاهيمه عن العدل والحق وبما أن هذه المفاهيم تتغير وتتطور تبعاً لتغير حاجات المجتمع ومصالحه نجد أن مبادئ العدالة تظهر بصورة مختلفة بحسب اختلاف المجتمع الذي تنشأ فيه، ولقد ظهرت العدالة كوسيلة لتطور القانون في عهد لاحق لظهور الحيلة ، أصبحت فيه الحياة الاجتماعية علي درجة من الرقي من الناحية الفكرية والأخلاقية ، فقد اعتمدت الشعوب القديمة والشعوب الحديثة علي مبادئ العدالة كوسيلة لتعديل نظمها القانونية .

اشكالية البحث :

– إن الاشكالية الأساسية التي يدور حولها البحث هي من أين يستمد مبدأ العدالة مصدره وأساسه ؟ وهل مصادر العدالة في القانون هي واحده ؟

– ما أثر مبدأ العدالة في النظم القانونية المتعددة، وفي الشريعة الإسلامية على وجه التخصيص؟

أهمية البحث :

تأتي أهمية الموضوع من حيث أن البحث في مبدأ العدالة كمصدر من مصادر القانون له أهمية في أساس وأصل القانون خاصة في حالات قصور النص القانوني ، كما أن هذا البحث يشكل إضافة للمكتبة العلمية بالنظر إلى افتقارها لبحوث ومراجع تبحث في هذا الجانب القانوني .

هدف البحث:

يهدف البحث إلى التحقيق من الآتي :

1 – تطوير مفهوم العدالة وفق الأنظمة المختلفة .

2– أثر مبدأ العدالة في النظم القانونية .

3– أوجه تطبيق مبدأ العدالة في القانون.

فرضية البحث:

إن الفرضية التي يدور حولها البحث هي :

إن مبدأ العدالة من المبادئ الأصلية التي يقوم عليها القانون على مر العصور.

المصطلحات و المفاهيم:

1. العدالة : تعني الحياد التام وعدم التحيز ويقوم على إعطاء كل ذي حق حقه وعدم الاعتداء على الآخرين.(1)

2. النص القانوني: وعاء يتضمن مجموعة من الأحكام والضوابط التي تنظم سلوك الافراد داخل المجتمع (2) وتمنع التصادم بينهم.

منهجية البحث :

سيتم الاعتماد في هذا البحث على أكثر من منهج من مناهج البحث

المدخل التاريخي : سيتم الاستعانة بهذا المدخل في تناول التطور التاريخي الذي مرت به فكرة العدالة على مر العصور.

المدخل التحليلي : سيتم الاعتماد على هذا المدخل التحليلي في وصف وتحليل أثر العدالة في تطبيق النظم القانونية وفي تفسير الحالات التي تستخدم فيها العدالة بديلاً عن النص القانوني.

خطة البحث :

اقتضى موضوع البحث إلى أن يتم تقسيمه إلى فصلين أساسيين وكل فصل سيتم تقسيمه إلى مباحث وتسبقه مقدمة عن الموضوع وينتهي بخاتمة النتائج التي تم التوصل إليها .

الفصل الأول: ماهية فكرة العدالة وتطورها.

المبحث لأول: مفهوم فكرة العدالة

المبحث الثاني: تطور مفهوم فكرة العدالة.

الفصل الثاني: أثر فكرة العدالة في النظم القانونية .

المبحث الأول: أثر العدالة في التشريعات القديمة.

المبحث الثاني: أثر العدالة في الشريعة الإسلامية وفي التشريعات الحديثة .

الفصل الأول

ماهية فكرة العدالة وتطورها

العدالة اساس الملك وأساس مجتمع متماسك حيث ما كانت الحرية كانت السعادة والطمأنينة والحرية وحيث ما كان الظلم كان البؤس واشتعلت الحروب وتفشت الأمراض الاجتماعية، إن من قواعد الدنيا التي لا انتظام لها إلا بالعدل ولا صلاح فيها إلا معه، وجب علينا أن نبدأ بعدل الإنسان في نفسه ثم بعدله في غيره، فإن عدله في نفسه يكون بحملها على المصالح وكفها عن القبائح ثم بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين من تجاوز أو تقصير فأن التجاوز فيها جور والتقصير فيها ظلم، ومن ظلم نفسه فهو لغيره اظلم .(3)

المبحث الأول: مفهوم فكرة العدالة

ظهرت فكرة العدالة لتحكم العلاقات بين أفراد المجتمع ، وتحقيق العدل والإنصاف فيما بينهم ، والقضاء على الغش والخداع وتعويض الأفراد عما يلحقهم من ضرر من جراء تصرفات الغير.

وينظرإلى فكرة العدالة على أنها فكرة مجردة ومطلقة كامنة في جنس الإنسان ، ويقتصر دور العقل على الكشف عنها والتعرف عليها، وهي تتفق وروح العدل الكامن في النفوس ، والسائد في كل عصر ، وتقوم إلى جانب قواعد القانون الوضعي ، وترمي إلى تعديلها والحلول مكانها كلما وضحت منها معالم الشدة ، أو تكملتها كلما ظهر فيها نقص أو غموض.(4)

والقانون يسعي إلى تحقيق الغاية نفسها من خلال اعتماده على العدالة في استنباط الصيغ والقواعد ، باعتبار العدالة هي جوهر القانون ، بالرغم من وجود بعض القواعد القانونية التي تخالف ذلك ، كقاعدة عدم جواز الاحتجاج بعدم العلم بالقانون ، فهذه القاعدة تتناقض مع مبدأ العدالة ، لأن العدالة تقضي بتوافر العلم بالقانون لكي يمكن تطبيق أحكامه على المحكومين(5)

والعدالة ترمي إلى تعديل القانون بصورة مباشرة وظاهرة ، كما أنها تستمد قوتها من سمو مبادئها التي تتفق مع العقل السليم.

هذا وقد ظهرت العدالة بوصفها أداة لتطوير القوانين لدى الشعوب القديمة والحديثة، وهي واحدة لدى الشعوب المختلفة وإن تعددت صورها .

كما ظهرت العدالة باعتبارها عاملاً من عوامل تطور القانون في الشريعة الإسلامية و أتخذت صورة الرأي أو الاجتهاد.

والرأي هو التعقل في التفكير بوسيلة من الوسائل التي أرشد الشرع إلى الاهتداء بها في الاستنباط عند عدم وجود النص.(6)

فمعنى الرأي مرادف للعدالة ، بوصفها ما يرشد إليه الذوق السليم مما في الأمر من عدل أو ظلم.

المبحث الثاني : تطور مفهوم فكرة العدالة

لقد اعتمدت الشعوب القديمة بل والشعوب الحديثة على مبادئ العدالة كوسيلة لتعديل نظمها القانونية، ولقد كانت تلك المبادئ واحدة في جوهرها لدى مختلف الشعوب وإن تعددت صورها(7)

أولا : تطور مفهوم فكرة العدالة في التشريعات القديمة :

لقد تطورت فكرة العدالة عبر أزمنة تاريخية متعددة ، وتطورت حتى أخذت قيمتها القانونية وأصبحت مصدر من مصادر القانون.

1: عند اليونان فهي مستمدة من القانون الطبيعي ، ولها معنيان

الأول . يتعلق بالحقوق العامة : وتعني التعادل بين ما يقدمه الإنسان لدولته وبين ما يأخذه منها ، فإذا دفعت ضرائب كبيرة مثلاً كان من حقك أن تحصل على مزايا أكبر ، كمنحك منصباً من مناصب الدولة ، ويسميها أرسطو (عدالة التوزيع)

الثاني . يتصل بالحقوق الخاصة : وهي عبارة عن تعادل بين حقوق والتزامات الأفراد في المعاملات المالية التي تحدث بينهم ، أي بين ما يأخذه الفرد وبين ما يعطيه

ويسمي أرسطو هذا النوع من العدالة بـ(العدالة التبادلية) (8) واعتبرت العدالة بنوعيها جزءاً من القانون الطبيعي ، وقاعدة من قواعده.

ومؤدى فكرة القانون الطبيعي كما يراها فلاسفة الإغريق ، أن العالم يسير وفق قانون عام لا يخرج عن سلطانه شيء ، ثابت لا يتغير بتغير الزمان والمكان ، مما يدل على أن هناك قوة عليا تنظمه ، ويسير فوق سنن ثابتة ، وهذه القوة أسماها الفلاسفة باسم ، الطبيعة باعتبارها مصدراً للقوة التي أحدثت الأشياء في العالم ، وأن الطبيعة وإن كانت لم تفرق بين والإنسان والحيوان في بعض الحالات إلا أنها ميزت الإنسان عن سائر الحيوانات بموهبة العقل ، وعنه انبثقت فكرة الديانة ، وحب التملك ، والدفاع عن المال .

وهذه الأفكار أوحت بها الطبيعة بقصد تحقيق الانسجام بين أفراد المجتمع ، وبقصد الوصول إلى نفعهم العام ، وتطبيق هذه الأفكار في العلاقات الاجتماعية ـ هو الذي يؤدي إلى تحقيق العدالة ـ أي وضع كل شخص في مكانه المناسب له ، والعمل على تحقيق العدالة بين ما يأخذه وما يعطيه ، ومجموع الأفكار تكون قانون الطبيعة أو القانون غير المكتوب . (9)

ولمعرفة القانون الطبيعي يذكر فلاسفة الاغريق أن الانسان يستطيع الاهتداء إلى القانون الطبيعي والكشف عنه وذلك بواسطة عقله وضميره ، ولكي يصل الانسان إلى تلك الحالة يجب أن يتحلى بالفضائل الأربعة (الحكمة . والشجاعة . والعفة . والعدالة) . (10)

2: تطور مفهوم فكرة العدالة عند الرومان:

تطورت فكرة العدالة عند الرومان بتطور المجتمع الروماني ، وانفتاحه على العالم الخارجي ، حيث أضطر الرومان إلى البحث عن سبل تمكنهم من تعديل قوانينهم لمواجهة العلاقات الناشئة عن فتوحاتهم الكبيرة .

ولقد طبق الرومان في علاقاتهم المتعددة مبدأ التعادل والتساوي بين الأفراد بقصد تحقيق الصالح العام وهو ما عبر عنه الرومان بالعدالة

وترتب على ذلك نشوء نظم وقواعد غير معروفة في القانون المطبق بالفعل ، وقد أملتها الضرورات العملية في المجتمع البشري.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل أصبح مبدأ العدالة مصدراً رئيسياً لمجموعة القواعد التي تحكم علاقات الرومان بالأجانب أو علاقات الأجانب مع بعضهم البعض عن طريق بريتور الأجانب الذي أنشأ ما يسمى قانون الشعوب . (11)

حيث لم يطبق البريتور قانوناً معروفاً لديه بل كان يبحث عن القاعدة القانونية الملائمة لحكم الحالة المعروضة عليه ، يستمدها من القانون الوضعي ، بالإضافة إلى العادات والتقاليد المتعارف عليها بين الأجانب أي بين مختلف الشعوب ، وكذلك من قواعد العدالة التي تقرها جميع الشعوب(12)

كل هذه المصادر كونت مجموعة من النظم والقواعد خالية من الشكلية المعقدة التي يتسم بها القانون المدني الروماني ، سميت باسم قانون الشعوب ، وبمرور الزمن أثبتت قواعد ونظم قانون الشعوب ، صلاحيتها وحتي أفضليتها على قواعد القانون المدني ، ذاته مما جعل البريتور المدني والفقهاء ـ في أواخر العصر الجمهوري . يستعيرون كثيراً من نظمه ونقلوها إلى القانون الروماني .

وفي هذه الفترة ونتيجة توثيق الصلة بين الرومان والاغريق بدأت فكرة القانون الطبيعي الاغريقي تسيطر على عقول كثير من فلاسفة وفقهاء الرومان ، فقد أخذ الرومان معنى الفلسفة الاغريقية فكرة القانون الطبيعي وهي القواعد السامية التي أوجدتها الطبيعة ، يكشف عنها العقل السليم لتنظيم العلاقات في المجتمع ، بقصد تحقيق العدالة.(13)

وتبعا لذلك فقد اتخذ الرومان القانون الطبيعي كأساس فلسفي لقانون الشعوب، ومع أنهما يهدفان الى تحقيق العدالة إلا أنهما يختلفان في درجة غايتهما

ـ فالعدالة في القانون الأول مطلقة لا تتقيد بزمان ولا مكان في حين نجدها في الثاني نسبية ، ونتيجة لذلك فإن بعض المبادئ التي يتضمنها القانون الطبيعي لا تندرج ضمن قانون الشعوب كنظام الرق وترتب على هذا الأساس أن اتسمت النظم القانونية بالبساطة وتحررت من الشكليات، وأصبح مبدأ حسن النية هو أساس المعاملات (14)

3 : تطور مفهوم فكرة العدالة في القانون الانجليزي:

لعبت العدالة دوراً كبيراً في تطور القانون الانجليزي ، حيث كان لجمود القانون العادي المطبق من المحاكم الملكية ، أو محاكم القانون العادي وابتعاد قواعده عن روح العدالة وقصور أحكامه عن إيجاد حلول لبعض المسائل ، باعتبار أن مصادره تنحصر في التقاليد والعادات العرفية ، والسوابق القضائية، والقرارات والقوانين التي يصدرها الملوك ، من الأسباب التي أدت بالأفراد إلى عدم اللجوء إليه ، وتقديم تظلماتهم إلى مستشار الملك المعين من كبار رجال القانون .

وكانت قرارات المستشار ذات صبغة إدارية أكثر منها قضائية ، ويحكم بما يمليه العقل ومبادئ العدالة، وطبقا للقانون العادي .(15)

ونتيجة لكثرة الشكاوي والتظلمات تقرر إنشاء محكمة برئاسة المستشار بإسمه لكي تنظر في التظلمات التي ترفع إليها من أحكام المحاكم العادية ، وتفصل في الدعاوى التي تعرض عليها وفقاً لمبادئ العدالة دون التقيد بأي نص قانوني أو سابقة قضائية أو تقليد من التقاليد .

ومن خلال أحكام هذه المحكمة تكونت مجموعة من المبادئ الجديدة القانونية الموضوعية والقواعد الإجرائية كفلت التطور للنظام القانوني الانجليزي ، ومع الزمن تكونت مجموعه من المبادئ القانونية سميت (بقانون العدالة)

وهذه التسمية ترجع إلى أن محكمة المستشار اعتمدت على العدالة والعقل والضمير في إصدار أحكامها ، لهذا سميت (بمحكمة الضمير) وتنسب مبادئ العدالة إلى الملك

باعتباره صاحب الحق الأول لتوزيع العدل بين رعيته ، ولم ينسب الانجليز مبادئ العدالة ـ كما فعل الرومان للقانون الطبيعي (16)

لارتباط القانون الطبيعي في القرون الوسطي بالقانون الكنسي الذي كانت محاكمة تنافس محاكم الملك في انجلترا الذي يريد بسط سلطته على المملكة.

ثانياً : تطور مفهوم فكرة العدالة في الشريعة الإسلامية وفي التشريعات الحديثة:

1 : مفهوم فكرة العدالة في الشريعة الاسلامية :

ظهرت فكرة العدالة في الشريعة الاسلامية ، بصور وأشكال مختلفة سواء على صعيد تشريع الأحكام العملية أو على الصعيد الأخلاقي ، وتنظيم العلاقات بين الأفراد مع بعضهم البعض أو بينهم وبين الحاكم (17)

وعرف فقهاء الشريعة الإسلامية العدالة كأداة لتطور القانون تحت اسم الاجتهاد أو الرأي ، على أساس أنه مصدر خصب ، اعتمدوا عليه في استحداث كثير من الأحكام ، وفي تفسير نصوص الكتاب والسنة (18)

وكانت العدالة ـ الرأي . معاصرة في نشأتها لنشأة الفقه الإسلامي ، وقد عملت مع الكتاب والسنة بإعتبارهما المرجع الأصيل والمصدر الثابت الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد كان مصدر العدالة في الفقه الإسلامي "هو ما يرشد إليه العقل والذوق السليم المحكوم بنصوص الشرع، وهو ما أصطلح على تسميته باسم الرأي (19)

وتعبير عدالة ذكر في العديد من الآيات القرآنية، منه قوله تعالي (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) (20)

وهذا دليل على أن كتاب الله أوجب تطبيق القواعد القانونية التي سماها- سبحانه وتعالي ـ العدل مقرونة بالعدالة التي سماها بـ(الإحسان)

ويقصد بالاجتهاد: "بدل الطاقة من الفقيه في تحصيل حكم شرعي، عقلياً كان أم نقلياً، قطعياً كان أم ظنياٍ "(21) ـ أما الرأي " هو استنباط الاحكام الشرعية في ضوء قواعد مقررة، وعرف بأنه: اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة ظن" (22) وعرف بعض الأصوليين الرأي:" بأنه القياس، وقال بعضهم بين القياس، والاستحسان، وقال بعضهم بين القياس والمصالح المرسلة"(23).

2 : مفهوم العدالة في التشريعات الحديثة :

وأخيراً فإن فكرة العدالة التي بدأت عند اليونان وأصبحت تتطور من حضارة لأخرى لم تندثر في العصور الحديثة بل ظل القانون الطبيعي هو أساس العدالة، ففي القرن السابع عشر على أثر اندثار النظام الاقطاعي ،ظهرت علاقة الدولة بالأفراد على أساس القانون الطبيعي، أي على أساس الحقوق الطبيعية التي كان يتمتع بها الأفراد قبل تكون الدولة، وانبثقت منه فكرة العقد الاجتماعي المبرم بين الدولة والأفراد والذي بمقتضاه الدولة تحترم الحقوق والحريات الطبيعية للأفراد وتتكفل بحمايتها وهذا

الأمر كان المنارة التي أستهدى بها رجال الثورة الفرنسية ، وإعلان حقوق الإنسان سنة 1789م ، الذي تبنته دساتير كثيرة في العالم.(24)

الفصل الثاني

أثر العدالة في النظم القانونية

سنتناول في مبحثين متتاليين ، أثر العدالة في التشريعات القديمة ، مبحث أول، وأثرها في الشريعة الاسلامية وفي التشريعات الحديثة ، مبحث ثاني .

المبحث الأول: أثر العدالة في التشريعات القديمة

قد لا نجد تطبيقات عملية خلفتها فكرة العدالة لدى الحضارة اليونانية حيث كانت هذه الفكرة فلسفية صرفة و ارتبط وجودها بوجود القانون الطبيعي

و لكن لم نجد لها أثر سواء الاختلاف الفلسفي الذي دار بين فلاسفة الإغريق و فلاسفة المدرسة الرواقية بشأن مدى الالتزام بالقانون الوضعي إذا جاء مخالفاً للقانون الطبيعي ، حيث رأى فلاسفة الاغريق أن أولوية الخضوع للقوانين الوضعية حتى لو كانت ظالمة .

أما رواد المدرسة الرواقية فإنهم يرون أن الالتزام بالقانون الطبيعي وحده دون غيره من القوانين الوضعية في حالة التعارض، ما يكفل تحقيق المساواة و العدل لأن القانون الطبيعي يعبر عن العدالة المطلقة (25)

ورأت هذه المدرسة أن على الإنسان أن يعيش وفق قانون طبيعي ، مبتعداً عن الملذات، متحلياً بالفضائل المعروفة وهي الحكمة والشجاعة ، والعدل والاعتدال .

أولاً: أثر العدالة في تطور القانون الروماني :

تركت مبادئ العدالة اثاراً هامة على تطور القانون الروماني ، نكتفي بالإشارة إلى أهم تطبيقات فكرة العدالة على النحو التالي:

1. تحقيق المساواة بين الناس :

التفرقة التي عرفها المجتمع الروماني من حيث انقسامه إلى أشراف وعامة وأحرار وأرقاء ورب أسرة وأبناء ، ورومان وأجانب ، تتعارض مع مبادئ العدالة ، لذلك ألغيت في مرحلة لا حقة التفرقة بين الأشراف والعامة ، وبذلك الاتجاه منح بريتور الأجانب بعض الحقوق للأجانب كحق العمل ، وحق التقاضي وأخيراً تم القضاء على كل أثر للتمييز بين الأجانب والرومان في عهد جستنيان (26)

كما استعان الرومان بمبدأ العدالة لتحسين وضع الرقيق ، حيث اعترفوا بوجود قرابة طبيعية بين الأباء والأبناء من الرقيق ، كما اعترفوا للرقيق أيضاً بنوع من الشخصية القانونية ضمن شروط معينة .

2. تخفيف أثار بعض النظم القانونية :

استعان الرومان بتطبيق مبادئ العدالة لتخفيف آثار بعض النظم القانونية .

– فبعد أن كانت التصرفات القانونية لا تترتب آثارها إلا إذا أفرغت في قالب شكلي معين ، أصبحت هذه التصرفات تنتج أثارها وفق مبدأ حسن النية في التعامل ، الذي يقضي من المتعاقد بأن يفي بالتزامه أو بتعهد حتى ولو لم يفرغه في قالب شكلي.

– كما نشأت عقود يكتفي فيها بالتراضي دون أن تكون هذه العقود قد أفرغت في قالب شكلي معين وهي : البيع ،الايجار ، الشركة ،والوكالة.(27)

3. استحداث مبادئ قانونية جديدة :

تطبيقا لمبادئ العدالة استحدث الرومان نظماً قانونية جديدة ليس لها أي سند في النصوص الوضعية ومن هذه النظم :

ـ عدم جواز إلحاق الغبن الفاحش بأحد طرفي العقد ، وعدم جواز إثراء أحد الأشخاص على حساب غيرة بدون وجه حق ، تطبيقاً لما يعرف في القوانين الحديثة ـ بقاعدة التناسب بين الغرم والغنم في المعاملات .

ـ قاعدة عدم جواز المغالاة في ممارسة الحق لما ينتج عن ذلك من إجحاف وظلم لأفراد المجتمع ، فيكون من مستلزمات العدالة أن تجد سبيلاً عادلاً لرفع الظلم عن البشر، وإلزام الأفراد في تعويض الغير عن الأضرار التي يسببونها لهم، تطبيقاً لمبدأ معروف في التشريعات الحديثة (بعدم جواز التعسف في استعمال الحق)(28)

ثانياً: أثر العدالة في القانون الانجليزي:

ظهر أثر العدالة في كثير من القواعد والنظريات القانونية سواء لناحية إجراءات التقاضي ، أو لناحية المبادئ القانونية :

فمن حيث القانون العادي كان لابد من اتباع إجراءات طويلة ومعقدة لإجبار المدين علي الوفاء بدينه ، بينما كانت محكمة المستشار تستطيع إلزام الخصم بالحضور وإلا أعتبر مرتكباً لجريمة ازدراء المحكمة وتمنح الدائن حق الحجز على أموال مدينة ، وألزمت المدعي بعدم السير في دعواه أمام المحاكم العادية بحجة مجافاتها للعدالة .

ـ أما بالنسبة لتخفيف آثار بعض مبادئ القانون العادي :

فقد منحت محكمة المستشار الزوجة حق إدارة أموالها والتصرف بها ، بعد أن كانت تحت إدارة الزوج وتحت تصرفه المطلق.

ـ ظهور نظرية السبب :

و مفادها ضرورة توفر السبب القانوني للالتزام حتى يكون ملزماً للمدين فإذا انتفى السبب لا يكون المدين ملتزماً بشيء حتى و لو توافرت الشروط الشكلية اللازمة للالتزام و مثال ذلك " إذا تعهد شخص بدفع ثمن شيء معين و لم يستلم هذا الشيء أو يتفق على تسليمه في المستقبل إذا فليس ملزماً بدفع الثمن ، حتى ولو كان التعهد قد تم إثباته في سند رسمي، و بذلك يمكننا القول أن السبب أصبح ركناً في الالتزام لا يقوم هذا الأخير إلا به (29)

المبحث الثاني : أثر العدالة في الشريعة الإسلامية وفي التشريعات الحديثة

أولا : أثر العدالة في الشريعة الإسلامية :

إن الشريعة الإسلامية أمرت بالعدل ورغبت فيه مطلقاً في كل زمان ومكان ومع كل إنسان ، ولقد ذهبت العدالة في الإسلام مدى بعيداً، أبعد مما عرف في أي دين أو قانون آخر إذ نجد القرآن يأمر بالعدالة حتى ضد النفس، والعدالة حتى مع الأعداء او المحاربين، قال سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ...) (30) فأن الله تعالى يأمر عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط شهداء لله أي كونوا في كل احوالكم قائمين بالقسط، الذي هو العدل في حقوق الله ، وحقوق عباده، فالقسط في حقوق الله أن لا يستعان بنعمه على معصيته، بل تصرف في طاعته، والقسط في حقوق الآدميين، أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك ، كما تطلب حقوقك(31)

فإن الاجتهادات الفقهية كشفت عن العديد من القواعد الفقهية العادلة في الإسلام، ولهذا ذكر الفقهاء بأن العدالة هي الصلاح في الدين والمروءة باستعمال ما يجمله ويزينه وتجنب ما يدنسه ويشينه (32) لأن العدل هو الغاية التي من إجلها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب ، حيث إن العدالة في الإسلام تستهدف تحقيق مقاصد الشريعة الكامنة في حفظ النفس و العقل و النسل و المال، قال تعالى (إن الله يأمر بالعدل والإحسان ...) (33) وقال تعالى (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل .....) (34) وقال تعالى أيضاً (اعدلوا هو أقرب للتقوى ...) (35) وعن طريق هذه العدالة شرعت قواعد عامة بالاستناد إليها ، كقاعدة (لا ضرر و لا ضرار) و (الضرر لا يزال بمثله) و (المشقة تجلب التيسير) و (و الأمر إذا ضاق اتسع) و (الضرورات تبيح المحظورات) و (جواز استملاك الملك

الخاص للمنفعة العامة) و (عدم جواز التعسف في استعمال الحق) و (وجوب الوفاء بالعهد) و(النظرة إلى الميسرة) و (نظرية الضرورة) و (سلطة الحاكم في فرض جزاءات على المجرمين إذا لم يرد للجريمة عقوبة معينة في القرآن أو السنة)

من أثر العدالة أيضاً أنه إذا ظهرت أمارات العدل وتبين وجهه بأي طريق كان ، فثم شرع الله ودينه ، فأي طريق استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين ، فالعدل من الصفات التي اتفقت الشرائع جميعها على وصف الله به ، بل الناس جميعًا من أتباع الكتب السماوية يقرون بالعدل الإلهي ، لأنه سبحانه متصف بالعدل المطلق ، فهو عادل في أحكامه في الدنيا والآخرة وهو عادل في حكمه القدري والشرعي، ولا يخاف عباده منه ظلمًا فهو سبحانه لا يجور ولا يظلم.

ومن ثم فإن الله تعالى يحب العدل وأهله في الدنيا ، ولذا فقد منح الخلق هداية الكتب والرسل ليعيش الناس تحت لواء العدل والإنصاف، قال تعالى . (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط...) (36) .

والعدل من أهم خصائص رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم وقد أمره مولاه الأعلى : (...وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين) (37) بل كان صلى الله عليه وسلم رمز العدل البشري الكامل حتى فيما يتعلق بحياته الخاصة ، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ، ويقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك (38) .

ومن أثر العدالة في الاسلام أن هذا العدل يقف شامخاً معبرًا عن عظمة هذا الدين، ويلزم الفرد والمجتمع بالتمسك به بدءًا من أولي الأمر إلى آحاد الناس كل في مسؤوليته صغرت أو كبرت ، وأمة الاسلام مسؤولة في باب القيم الحسان أن ترفع لواء العدل في قضائها وحمايتها للحق الذي يصرح به القرآن والسنة المطهرة ، فالعدل باب النجاة من الفتن في الدنيا ومن العذاب في الآخرة ، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ثلاثٌ منجيات: خشية الله تعالى في السر والعلانية، والعدل في الرضا والغضب ، والقصد في الفقر والغنى، وثلاث مهلكات : هوى متبع، وشح مطاع، وإعجاب المرء بنفسه) (39).

ومن ثمرات العدالة إشاعة الطمأنينة في النفوس، فالمسلم يرى العدل بمعناه العام من أوجب الواجبات وألزمها، حيث إن العدالة في الإسلام امتدت لتشمل عدالة الحاكم مع الرعية، وعدالة القضاة في فصل النزاعات بين المتخاصمين، وكذلك عدالة الفرد مع والديه وزوجته وأبنائه، وزملائه وبني وطنه وإخوانه

في الدين، قال أبوبكر الصديق رضي الله عنه . "القوي عندكم ضعيف عندي حتى آخد منه الحق، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخد له حقه"(40)

وهكذا لم تقتصر أحكام التشريع الإسلامي على ما ورد في القرآن والسنة ، وإنما تركت الفروع إلى أهل العلم لتوسيع نطاق تطبيقها ، لمواجهة الحالات المستجدة في كل مكان وزمان (41)

ثانيا : أثر العدالة في التشريعات الحديثة

ظهرت فكرة العدالة والانصاف في معظم التشريعات الحديثة ، حيث لجأ بعض علماء وفقهاء القانون إلي القانون الطبيعي باعتباره مطابقاً للعقل ، فجعلوه مصدراً من مصادر القواعد القانونية في معظم دول العالم ، وكذلك جعلوه المصدر العام الذي تؤخذ منه المبادئ التي تنظم العلاقات الدولية وعلاقات الأفراد .

والتشريعات كمبدأ عام تأخذ بمبادئ العدالة في حالات عدم كفاية النصوص ، أو قصورها على معالجة المسائل المطروحة ، وبعضها نص علي ذلك بشكل صريح ، والبعض الآخر أوردها بصورة ضمنية ، ومن هنا نرى أن المشرع الليبي نص في المادة الأولي من القانون المدني " فإذا لم يوجد نص يمكن تطبيقه حكم القاضي بمقتضي مبادئ الشريعة الاسلامية فإذا لم يوجد فبمقتضي العرف، فإذا لم يوجد فبمقتضي القانون الطبيعي وقواعد العدالة ".

كذلك القانون السويسري لعام 1970 م نص في مادته الرابعة " يفرض على القاضي أن يحكم بقواعد العدالة ".(42)

فقواعد العدالة يجب أن تسيطر على المشرع حين يضع التشريع ، وعلى الفقيه حين يفسر القانون ، وعلى القاضي حين يحكم ولم يجد نص يحكم بمقتضاه ، عليه أن يحكم وفق قواعد العدالة والإنصاف. فالمشرع الليبي أعطى للقاضي سلطه تقديرية في تعديل العقود التي يكون تنفيذها مرهقاً للمدين ويهدده بخسارة فادحة ، وردها إلى الحد المعقول أي إلى العدل ، كذلك أعطى للقاضي سلطة تعديل عقود الاذعان ، وتعديل الشرط الجزائي ، إلى الحد الذي تتحقق فيه العدالة .

الخاتمة:

يتبين لنا من خلال دراستنا لفكرة العدالة ،أن العدالة في الشرائع القديمة على اختلاف مشاربها كان مصدرها واحداً وهو العقل وإحساس العدالة في النفس غير أن هذا المصدر الفريد قد تنوعت صورته بتنوع الشعوب ، فقد كان مصدر العدالة عند اليونان (قانون الطبيعة) وعند الرومان كان

مصدرها(قانون الشعوب) ثم أصبح (القانون الطبيعي) وكان مصدرها عند الانجليز هو ضمير الملك بحسبان أن العدالة تنبع من ضميره، أما في الشريعة الاسلامية الغراء فإن مصدرها هو العقل (الرأي) المحكوم بنصوص الشرع، بوصفة النور الساطع في الكشف عن العدل وحكمة التشريع، وأن الشريعة الإسلامية تهدف إلى تحقيق العدالة وذلك من خلال ما ورد في نصوص القرآن الكريم والسنة ، والتي من خلالها استخلص الفقهاء مبادئ العدالة .

أولاً: النتائج :

لقد توصل هذا البحث إلى جملة من النتائج يمكن الاعتماد عليها في دراسة وتطبيق مبدأ العدالة وأيضاً تساعد المختصين في هذا المجال على صحيح تطبيق القانون وعدم الحياد إلى التعسف والتضييق .

1: إن فكرة العدالة أصبحت في القوانين المعاصرة مصدراً من مصادر القانون في أغلب تشريعات دول العالم ، وهو ما يعرف بمبادئ العدالة

2 : لقد أثرت مبادئ العدالة في مجال القضاء وصار لها دوراً كبيراً في تطوير القانون المعاصر.

3 : تعتبر مبادئ العدالة إحدى الوسائل التي أوجدها المشرع أمام القاضي ليمكنه من الفصل في النزاع المعروض عليه.

4 : أن مبادئ العدالة تختلف عن التشريع في مصدر إلزام كل منهما فمبادئ العدالة تستمد قوتها الملزمة من اعتقاد الناس بضرورتها لتحقيق مصالح المجتمع ومثله العليا بينما يستمد التشريع قوته الملزمة من السلطة التشريعية التي تصدره.

5: تعتبر العدالة قاعدة اجتماعية أساسية لاستمرار حياة البشر مع بعضهم البعض فالعدالة محور أساسي في الأخلاق وفي الحقوق وفي الفلسفة الاجتماعية وهي قاعدة تنطلق منها بحوث إيجاد المقاييس والمعايير الأخلاقية والقانونية.

ثانياً: التوصيات

1: إن أهمية هذا البحث يقتضي تناول بعض جوانبه الأخرى في دراسات لاحقة .

2: يحتاج الإلمام الكافي بمبدأ العدالة وأهميته في تطبيق القانون إلى المقارنة بين النظم الوضعية وأوجه القصور فيها والشريعة الإسلامية التي تستمد مصدرها من القرآن الكريم والسنة النبوية .

- الهوامش:

(1) معجم المعاني الجامع https://www.almaany.com

(2) أ. فارس أوريو، قراءة النص القانوني ، كلية العلوم القانونية جامعة اكادير،https://m.marocdroit.com

(3) عباس ، العدالة في تصور القرآن (دراسة لغوية تفسيرية فلسفية) كلية التربية بالجامعة الاسلامية الحكومية "كنداري" ص 134 . 135

(4) د.عكاشه محمد عبد العال، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ، ، ص 673.

(5). د . علي محمد جعفر ، نشأة القوانين وتطورها ، ،ص 170.

(6)د د عبد الغني الرويمض ، تاريخ النظم القانونية.ص 316.

(7). ، د عبد الغني الرويمض ، مرجع سابق ،ص 308.

(8)، د عاشور سليمان شوايل، نشأة النظم القانونية وتطورها، ص234.

(9)د عكاشة عبد العال ، مرجع سابق ، ص 675.

(10). د . صوفي حسن أبو طالب _ مبادئ تاريخ القانون _ ص 219.

(11)د علي جعفر ، مرجع سابق ، ص 172.

(12)، د عبد الغني الرويمض ، مرجع سابق ،ص312.

(13) د عبد الغني الرويمض ، مرجع سابق ،ص312.

(14). د محمود الدفاعي ، تاريخ النظم القانونية، ص 223.

(15). علي جعفر ، مرجع سابق ، ص 177.

(16) د عكاشة عبد العال ، مرجع سابق ، ص 686.

(17). علي جعفر ، مرجع سابق ، ص 179.

(18). د عبد الغني الرويمض ، مرجع سابق ،ص316.

(19)د عاشور سليمان شوا يل ، مرجع سابق ، ص 244.

(20). سورة النمل . آية (90).

(21) ابن همام ، التحرير في اصول الفقه، ط. مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر ، ص 523.

(22) الحدود لأبي الوليد الباجي، تحقيق د/ نزيه حماد ، ط ،مؤسسة الزعبي للطباعة والنشر ، بيروت . ط ، الأولى، 1973م ،ص، 64

(23) د. جبار محارب عبدالله، منهج الرأي في مدرسة الكوفة الفقهية ، النشأة والتطوير، ص 2

(24) د . أنور سلطان _ المبادئ القانونية العامة __ ص 80 .

(25) د محمود الدفاعي ، مرجع سابق، ص 221.

(26). د عبد الغني الرويمض ، مرجع سابق ،ص314.

(27). د صوفي حسن أبو طالب ، مرجع سابق، ص353.

(28). د عكاشة عبد العال ، مرجع سابق ، ص 672.

(29)د سمير السيد تناغوا ، النظرية العامة للقانون ، ،ص243.

(30) الآية (135) من سورة النساء

(31) العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ، (تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) ط 2 ، 2013م، ط مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت لبنان ، ص 207.

(32) شيخ الاسلام ابن تيمية، ت .ا. (1418) السياسة الشرعية ، المملكة العربية السعودية ، وزارة الشؤون الاسلامية.

(33) الآية (90) من سورة النحل

(34) الآية (58) من سورة النساء

(35) الآية (9) من سورة المائده

(36) الآية (25) من سورة الحديد

(37) الآية (44) من سورة المائدة

(38) أبن كثير . أرشاد الفقيه الى معرفة ادلة التنبيه . 185 / 2 وقال اسناده صحيح .

(39) المحدث العلامة محمد ناصرالدين الألباني . صحيح الجامع . رقم الحديث (3039) وقال حديث حسن

(40) محمد سالم علي عبدالسيد، العدل واثره في الدعوة الى الله تعالى ، ص 419

(41)د علي جعفر ، مرجع سابق ، 181.

(42). د. محمود عبد المجيد المغربي، تاريخ القوانين، ، ، ص170،

المصادر والمراجع:

1 . القرآن الكريم

2. السنة النبوية الشريفة

3. د. . أنور سلطان ، المبادئ القانونية العامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، مصر ، سنة 2005 م .

4 . د. سمير السيد تناغوا ، النظرية العامة للقانون ، منشأة المعارف ،الاسكندرية ،1998م .

5 . د . صوفي حسن أبو طالب ، مبادئ تاريخ القانون ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،مصر ، سنة 1960 م.

6 . د . عبدالغني عمرو الرويمض ، تاريخ النظم القانونية ، دون ناشر ، سنة 2000 م .

7. د. عاشور سليمان شوا يل ، نشأة النظم القانونية و تطورها ، دار الفضيل ، بنغازي ، ليبيا ، الطبعة الثالثة ، سنة 2009 م..

8. د. عكاشة محمد عبد العال، تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية ،منشورات الحلبي الحقوقية، 2002م.

9.. د. علي محمد جعفر ، نشأة القوانين وتطورها ، المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع ،بيروت ، لبنان ، سنة 2002م.

10. د . محمود الدفاعي ، تاريخ النظم القانونية ، منشورات الجامعة المفتوحة ، طرابلس ، ليبيا ، سنة 2000م.

11. د. محمود عبد المجيد المغربي، تاريخ القوانين، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان .بدون تاريخ.

12. المحدث العلامة محمد ناصرالدين الألباني . صحيح الجامع الصغير وزياداته . الناشر المكتب الاسلامي 1420 هجري . المكتبة الشاملة
13. الحافظ اسماعيل بن عمر بن كثير . ارشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه . الناشر مؤسسة الرسالة . الطبعة الاولى 1996 م بيروت
14. محمد سالم علي عبد السيد، العدل واثره في الدعوة الى الله تعالى ، بحث منشور بمجلة أُصول الدين، الجامعة الاسمرية الاسلامية ، العدد الثالث، لسنة 2017 م
15- عباس ، العدالة في تصور القرآن (دراسة لغوية تفسيرية فلسفية) كلية التربية بالجامعة الاسلامية الحكومية "كنداري".
16- ابن همام ، التحرير في اصول الفقه، ط. مطبعة مصطفى الحلبي ، مصر .
17- الحدود لأبي الوليد الباجي، تحقيق د/ نزيه حماد ، ط ،مؤسسة الزعبي للطباعة والنشر ، بيروت . ط ، الأولى، 1973م .
18- د. جبار محارب عبدالله، منهج الرأي في مدرسة الكوفة الفقهية ، النشأة والتطوير.
19- العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ، (تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) الطبعة 2 ، 2013م،ط مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت لبنان
20- شيخ الاسلام ابن تيمية، ت .ا. (1418) السياسة الشرعية ، المملكة العربية السعودية ، وزارة الشؤون الاسلامية.
21- معجم المعاني الجامع https://www.almaany.com
22- أ. فارس أوريو، قراءة النص القانوني ، كلية العلوم القانونية جامعة اكادير https://m.marocdroit.com

The Principle of Justice as a Basis for Implementing The Law

Ismail Salem Esmida

Department of International Relations, Faculty of Commerce, Azzaytuna University

Abstract

The study aims to enhance the concept of achieving and developing justice according to different systems and the extent of its impact on modern legislation and Islamic Sharia, considering that justice is the essence of the law. Justice has appeared as a tool for developing laws among ancient and modern peoples, and justice has also appeared as a factor in developing laws in Islamic Sharia in various shapes and forms, whether at the level of legislating rulings or at the moral level and regulating relations between individuals with each other or between them and the ruler.

Several methods were used in this research, including the historical method: in which the historical development of the idea of justice over the ages was discussed, and the analytical method: which describes and analyzes the impact of justice in the application of legal systems, and the researcher reached several results, the most important of which is that justice has become, in most countries of the world, a source of their laws, and justice has also had an impact in the field of judiciary and in the field of developing contemporary laws because it derives its strength from people's belief in its necessity to achieve the interests of society, and It was concluded from this research that justice is a basic social rule for the continuation of human life with each other. It is the main axis of morals and rights because justice is the basis of property and the basis of a cohesive society, and where there is justice, there is happiness and reassurance for all peoples.

Keywords: Islamic Sharia, Legal Systems, The Idea of Justice